



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥١١) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسيطي تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين او الوساطة في إعادة التأمين. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمهما:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	مينا صلاح طانيوس بهنام	٤٦٤٥٩	٢٠٢٥/٧/١٧	تشب لتأمينات الحياة -مصر	٢٨٩٠٣٢١٠١٠٤٤٩١
٢	ميرنا عبد العزيز احمد محمد جمعه	٣٩٣٩٧	٢٠٢٥/٦/١٥	تشب لتأمينات الحياة -مصر	٢٩٢١٢٢٥١٦٠٠١٢٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح